

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 3 جانفي 2017 يتعلق
بالغاء المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محافظ رئيس
التراث بسلك محافظي التراث بالمعهد الوطني للتراث.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2794 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر
1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محافظي
التراث بوزارة الثقافة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 29 سبتمبر 2014
المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى
رتبة محافظ رئيس التراث بسلك محافظي التراث بالمعهد الوطني
للتراث،

وعلى قرار من وزير الثقافة المؤرخ في 27 نوفمبر 2014
المتعلق بفتح المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محافظ
رئيس التراث بسلك محافظي التراث بالمعهد الوطني للتراث.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تلغى المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى
رتبة محافظ رئيس التراث المفتوحة بمقتضى قرار وزير الثقافة
المؤرخ في 27 نوفمبر 2014 المشار إليه أعلاه.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 3 جانفي 2017.

وزير الشؤون الثقافية
محمد زين العابدين

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد

قرار من وزير الشؤون الثقافية مؤرخ في 3 جانفي 2017
يتعلق بفتح مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة محافظ
رئيس التراث بسلك محافظي التراث بالمعهد الوطني للتراث.

إن وزير الشؤون الثقافية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر
1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة
والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية
وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة المرسوم عدد
89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى الأمر عدد 2794 لسنة 1999 المؤرخ في 13 ديسمبر
1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محافظي
التراث بوزارة الثقافة،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 107 لسنة 2016 المؤرخ في 27
أوت 2016 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى قرار وزير الثقافة المؤرخ في 29 سبتمبر 2014
المتعلق بضبط كيفية تنظيم المناظرة الداخلية بالملفات للترقية إلى
رتبة محافظ رئيس التراث بسلك محافظي التراث بالمعهد الوطني
للتراث.

قرر ما يلي :

الفصل الأول - تفتح بالمعهد الوطني للتراث يوم 23 فيفري
2017 والأيام الموالية مناظرة داخلية بالملفات للترقية إلى رتبة
محافظ رئيس التراث بسلك محافظي التراث.

الفصل 2 - حدد عدد الخطط المراد سد شغورها بثلاث (3)
خطط.

الفصل 3 - تختتم قائمة الترشيحات يوم 23 جانفي 2017.

الفصل 4 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية
التونسية.

تونس في 3 جانفي 2017.

وزير الشؤون الثقافية
محمد زين العابدين

اطلع عليه
رئيس الحكومة
يوسف الشاهد